

## الجوهـر النقي

قال ( باب من اعتق شركا في عبد وهو معسر ) ذكر فيه حديث مالك ( عن نافع عن ابن عمرو الا فقد عتق منه ما عتق ) ثم ذكر ( ان الشافعي قال لبعض من ناظره أو للمناظرة موضع مع ثبوت سنة رسول الله ﷺ A يطرح الاستسعاء في حديث نافع وعمران ) ثم ذكر ما ملخصه